

## هل يمكن قياس التبرع بالدم على الحجامة للصائم؟

عبدالمحسن الزامل

ابن تيمية يرى ان تفتير الحياء الحجمة في الصوم معلل والعلة اضعاف البدن. هل يمكن ان يقاس على قول الشيخ؟ فيقال التبرع بالدم مفطر بهذا الاعتبار وهالمذهب يجعل التبرؤ غير مفطر لانهم يجعلون العلة - [00:00:00](#) بيجامة تعبدية ولهذا هم لا يقيسون الفوست على لا يقيسون الفصد والرعاف هذه مسألة محتملة والذي يظهر والله اعلم ان الحجمة لها وصف خاص وهي لا تفتير عند الجمهور مفطر عند في المذهب وقول شيخ الاسلام رحمه الله - [00:00:17](#) هو القول بعدم التفتير بالحجمة هذا اظهر احاديث في هذا الباب حديث سعيد الخدري انا اسم مالك حديث عائشة رضي الله عنها ثلاثة احاديث جيدة في هذا الباب تبين انه رخص في الحجمة وهي محو وطمع بحث - [00:00:39](#) هي موضع بحث والحجمة لها وصف لكن من جهة اه تقرير تقييدين يحتاج الى مراجعة وان كانوا رحمه الله بناها على خروج الدم واضعاف البدن خروج الدم واضعاف البدن وكلامه في رسالته في الصيام - [00:00:58](#) كلام واضح اما تقرير اختياره يحتاج الى مزيد مطالعة والنظر في كلامه رحمه الله - [00:01:17](#)